

جامعة إفريقيا العالمية

المركـز الإسلامــي الإفريقــي

المؤتمر العالمي للقرآن الكريم ودوره في بناء الحضارة الإنسانية
(بمناسبة مرور (١٤) قرناً على نزوله)

٢٠ ـ ٢٢ محرم ١٤٣٣هـ ، الموافق ١٥ ـ ١٧ ديسمبر ٢٠١١م
الخرطوم ـ السودان

المؤتمر العالمي للقرآن الكريم
قـ14ـرن
THE HOLLY QUR'AN: INTERNATIONAL CONFERENCE

لجنة الأوراق والسكرتارية

الأوراق العلمية

(الكتاب الثالث)

الإخراج الفني والتصميم

الأستاذ: طارق فاروق عبدالله هارون
الأستاذ: عبدالرحمن محمد الوسيلة

تصميم الغلاف

الشيخ الأمير

محرم ١٤٣٣هـ / نوفمبر ٢٠١١م

لجنة الأوراق والسكرتارية

١) الدكتور/ عمر أحمد سعيد رئيساً .

٢) الدكتور/ عبدالقيوم عبدالحليم الحسن رئيساً مناوباً.

٣) الدكتور/ كمال محمد جاه الله عضواً .

٤) الدكتور/ محمد عبدالقادر محمد عضواً

٥) الدكتور/ يوسف خميس أبورفاس عضواً .

٦) الدكتور/ المعتصم محمد الأمين عضواً .

٧) الأستاذ/ طارق فاروق عبدالله هارون عضواً مقرراً .

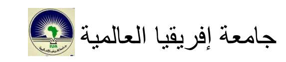
٨) السماني علي أحمد عضواً .

المحتويات

Online Publishing Committee لجنة التغطية الالكترونية

د. أشرف محمد عبدالله / أ.عبدالماجد محمد أحمد / أ.مصطفى حسن ابراهيم / أ.التجاني محمد احمد كرار







(أ)

مقدمة الكتاب:

نضع بين يديك– عزيزي القاريء– هذه المجموعة من الأوراق العلمية التي كتبت بأقلام متنوعة، قد تكون مختلفة في تناولها للقضايا التي تطرحها، لكن يجمعها أنها تصب في بحيرة واحدة تمثل محاور المؤتمر العالمي للقرآن الكريم ودوره في الحضارة الإنسانية الذي تداعت له أقلام الباحثين بمختلف مشاربهم وتخصصاتهم.

الحق أن هذه الأوراق المشار إليها ما كان لها أن تكون بهذه الصورة التي عليها الآن لولا اجتيازها لعدد من المحطات، التي تأتي في مقدمتها، تحكيم مستخلصها وإعادة تحريرها عبر لجنة مختصة، ومن ثم تحكيم الورقة نفسها عبر لجنة مختصة أيضا، ومن ثم تصحيحها لغوياً بواسطة لغوي متميز في مضمار التدقيق اللغوي.



ارتكازاً على ذلك ندرك مدى الجهد الذي بذل في إعداد محتويات هذا المجلد من الأوراق العلمية التي نأمل أن تقع موقعاً حسناً عند القرّاء فذاك ما نصبو إليه، والله ولي التوفيق.



تقديم الكتاب

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يؤدي هذا المؤتمر العلمي مهمته، كاملة في التعريف بدور القرآن في تشكيل الحياة الإنسانية على استحالة ذلك بالطبع. لأن لهذا الكتاب الإلهي إسهاماته التي تبدو وكأنها لا متناهية في تشكيل التاريخ الإنساني، وتشكيل الفضاء العام وتشكيل العقل والوجدان وكل ما يتعلق بالإنسان ودوره في هذه الحياة.

كل ذلك لان القرآن خطاب الله الكامل للإنسان ،الكتاب الجامع المفتوح للدراسة والتأمل في كل زمان ومكان ،هو مصدر المعارف الدائم يَعْظُم من يأخذ منه ،ويَشْرُف من يلجأ إليه، مورد الخير ومنبع البركة والنعمة وهو الحبل المتين والقوة التي لا تلين. لكل ذلك لم ينقطع الاهتمام به والاحتفاء بعظمته منذ أن نزل وسيظل كذلك إلى ما شاء الله. كما أن الإسلام، حتى وفي ظروف الكبت والإقصاء والتهميش، ظل بفضل هذا الكتاب يُمثل المرجعية للأفراد والمجتمعات سراً وباطناً في ظل أوضاع الاضطهاد والحرب ومحاكم التفتيش التي ما تزال دائرة في بعض بقاع الأرض.

والحق أن اهتمام جامعة إفريقيا وأهل السودان به لم يأت من فراغ، وإنما يعود ذلك إلى الأهداف والوجهة الأولى للمركز الإسلامي الإفريقي، نواة هذه الجامعة، التي احتضنها أهل السودان شعباً وحكومةً، وآزرهم عليها قوم كرام وحكومات وهيئات كريمة ،وهي ذات الجهات التي تدعم اليوم مؤتمر القرآن الكريم.

ولا يزال القرآن الكريم من أكبر اهتمامات جامعة إفريقيا المتمثلة في مطلوبات الجامعة المهولة من القرآن ودراساته، وحلقاته العامرة في مساجدها وقاعاتها.

لجنة التغطية الالكترونية Online Publishing Committee

د. أشرف محمد عبدالله / أ.عبدالماجد محمد أحمد / أ.مصطفى حسن ابراهيم / أ.التجاني محمد احمد كرار



"المؤتمر العالمي للقرآن الكريم ودوره في بناء الحضارة الإنسانية" جاء عنواناً لهذا التجمع القرآني الكبير . عنواناً تنطوي تحته محاور تركز في مجملها على إسهام القرآن في حضارة الإنسان في كل مجالات الإسهام . نتج عنه هذه الأوراق التي تصب بحوثها في خدمه القرآن وإبراز دوره الحضاري.

(ج)

هذا المؤتمر مجرد محاوله متواضعة لقراءة دور القرآن في بناء المجتمعات الإسلامية وكذلك معرفة إسهام العلوم التي بثها العقل الإسلامي في إعادة تشكيل العقل الإنساني الذي قاد لحضارة العلمية الحديثة، كما أن القرآن يظل وراء كل حدث كبير، وما التحولات الجارية في العالم الإسلامي اليوم إلا صدىً لهذا الكتاب الذي لا تنقضي عجائبه، لان القرآن وراء ازدهار المساجد ووراء إعمار الشباب لدور العبادة، ووراء العودة للّه، والقرآن هو التجويد والعلم والعقل والتدبر، وطهارة اليد واللسان والعفة، وطهارة العقل والبنان وطهارة الجنان– وفي إطار هذه المعاني يجئ هذا المؤتمر.

ولكي يظهر المؤتمر في الصورة اللائقة بعظمة القرآن حرصت الجامعة على البرامج المصاحبة ومن بينها معرض القرآن الكريم الذي يبرز جهود أهل القرآن بالسودان وغيره من البلدان، الجهود الرسمية والشعبية القديمة منها والحديثة.

كما تشمل التظاهرة حدثاً قرآنياً كبيراً تتجمع فيه خلاوي السودان بفسيفسائها وأطيافها المختلفة حول " تُقّابة القرآن " نار القرآن العظمى التي تجسد تقاليد أهل السودان في تعليم القرآن ودراسته.

بالإضافة لذلك فأن هذه التظاهرة ستشهد مشاركة وفعاليات واسعة من الشخصيات والمؤسسات المعنية بالقرآن محلياً وإقليميا وعالمياً بما يبلور عظمه القرآن وجلاله.

Online Publishing Committee لجنة التغطية الالكترونية

د. أشرف محمد عبدالله / أ.عبدالماجد محمد أحمد / أ.مصطفى حسن ابراهيم / أ.التجاني محمد احمد كرار



وأنا، إذ أقدم هذا الكتاب للمؤتمرين والقراء وأصحاب الشأن والاهتمام ، لا أشك في أن قيام هذا المؤتمر بهذه الصورة سيجلب الخير والبركة لجامعة إفريقيا ومجتمعها، وللسودان وأهله ودولته، عليه اسأل الله أن يكون في كل ذلك عملاً صالحاً وجهداً مباركاً، وان يكون لهذا الكتاب الذي يحتوي على طائفة من الأوراق المقدمة في المؤتمر فائدة عامة ودور ايجابي في التعريف بالمؤتمر بما يشحذ الهمم ويثير القرائح للإسهام في نجاحه وازدهاره .

واسأله تعالى أيضاً أن يكون هذا المؤتمر مجرد فاتحة لمئات المؤتمرات التي تتناول هذا الشأن.

والله ولي التوفيق،،

بروفيسور/ حسن مكي محمد أحمد
مدير جامعة إفريقيا العالمية

أصول المعاملات المالية والاقتصادية فـي القرآن الكريم (آيات مختارة)

المحور السابع: الأحكام في القرآن الكريم

(أحكام المعاملات في القرآن الكريم)

Online Publishing Committee لجنة التغطية الالكترونية
د. أشرف محمد عبدالله / أ.عبدالماجد محمد أحمد / أ.مصطفى حسن ابراهيم / أ.التجاني محمد احمد كرار



إعداد:

المهندس: الدكتور المعز لله صالح أحمد البلاع

أستاذ الاقتصاد الإسلامي المشارك – جامعة غرب كردفان

محرم ١٤٣٣هـ / ديسمبر ٢٠١١م



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أفضل المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

ملخص البحث:

تناولت العديد من آيات القرآن الكريم أصول المعاملات المالية والاقتصادية، وتعتبر الآيات التي تناولت الإنفاق والكسب، والادخار (ركائز الاقتصاد الثلاث) ونحو ذلك. من أهم الآيات التي بينت الأصول التي تحكم تنظيم النشاط المالي والاقتصادي في حياة الفرد والمجتمع، وتعد هذه الأصول بحق من نماذج الإعجاز المالي والاقتصادي ويضيق المقام لتناولها في ورقة بحثية مثل هذه.

لذلك، فإننا في هذا الورقة نركز على عرض آيات مختارة من آيات الإنفاق باعتبارها من أهم الأصول وأول المبادئ التي جاء بها القرآن الكريم في المجال المالي والاقتصادي. ونركز أيضا على بعض آيات في جانب مهم في التعامل المالي ألا وهو تحريم الربا، وكتابة المعاملات (خاصة الدين والرهن).

وفي سبيل تحقيق ذلك، تتحدث الورقة عن الإنفاق من حيث الأهمية وتتعرض إلى الآيات التي تتناول أنواع الإنفاق الثلاث (الاستهلاكي



والاستثماري والصدقي)، وتحريم الربا بصورة عامة، وكتابة المعاملات وتوثيقها، لبيان أهم الأصول التي تنظم النشاط المالي والاقتصادي.



Abstract:

Addressed many of the verses of the Qur'an assets financial and economic transactions, are the verses that dealt with spending and earning, and saving (the three pillars of the economy) and the prohibition of usury and documenting transactions, write, and so on. Of the most important verses that showed assets that control the organization of financial activity and economic life of the individual and society, and these assets are truly miracles forms of financial, economic, narrow place to eat in a paper like this.

Therefore, we focus in this paper is to present selected passages from the verses of spending as one of the most important asset and the first principles that are enshrined in the Qur'an in the financial and economic. We also focus on some of the verses in an important part in financial transactions: the



prohibition of usury, and write transactions (private debt and mortgage).

In order to achieve this, talking paper on expenditure in terms of importance and are verses that address the types of spending three (consumption, investment and Alsedki), and the prohibition of usury in general, and write transactions and documentation, to indicate the most important assets that regulate financial activity and economic development.

المقدمة

جاء القرآن الكريم ومقصده الأول وغايته الأساسية أن يكون كتاب هداية للنفوس وهداية للأرواح وإصلاحاً للقلب الإنساني، ليعالج النفس الإنسانية حتى تتطهر وتتزكى وتدرك الأمور على حقائقها.

وعلى هذه القاعدة، عُني بالنفس الإنسانية يصلحها، يحببها في الحق والعدل، ويبغض إليها الشرّ والباطل، حتى تكون نفساً فاضلة خيِّرة. قال تعالى: (ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها قد أفلح من زكاها وقد خاب من دساها)[1].

وإذا كان القرآن الكريم قد ركز إصلاحه على إصلاح النفس الإنسانية، فإنه لم يهمل الإصلاح العملي ويضع له الأسس والأصول والمبادئ التي يقوم عليها. وبما أن الناحية الاقتصادية ناحية من النواحي التي تتغير لدى الناس بتغيّر الظروف، فقد جاء القرآن الكريم يمسّها مسًّا كليًّا ويضع الأصول والقواعد التي تكفل للناس أن ينتفعوا بخيراتها ويبتعدوا عن مساوئها.

ولقد نظر القرآن الكريم للثروة كعرض من أعراض الحياة الدنيا في تعاملاتهم، ووسيلة من وسائل تيسير الحياة على الناس، فهو لم يذم المال كما ذمته بعض الوضعيات الأخرى التي تضعه في مرتبة المنكرات أو المحرمات، ولم يمدحه المدح الذي يضعه في مرتبة المحمودات، فهو مجرد وسيلة، إن استخدمت في الخير فهي الخير، وإن استخدمت في الشرّ فهي الشرّ.



والإسلام حين دعا إلى الكسب، وحثّ عليه واعتبره عبادة من العبادات، بل جعله قريناً لكثير من العبادات. قال تعالى:﴿ ﭤﭥﭦﭧﭨﭩﭪﭫﭬﭭﭮﭯ ﴾[1]. وقال تعالى:﴿ ﭢﭣﭤﭥﭦﭧﭨﭩﭪﭫﭬﭭ ﴾[2].

ثم تعرض القرآن الكريم لبعض المبادئ التي يصحّ أن تتصل بالتشريع الاقتصادي، فقرّر مبدأ الملكية، فللأفراد أن يملكوا، ولهم أن يحوزوا وفي هذا نجد أن القرآن قد نسب الأموال للناس. قال تعالى:﴿ ﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜ ﴾[3]. وقوله تعالى:﴿ ﮓﮔﮕﮖﮗﮘ ﴾[4].

ثمّ إن الإسلام بعد هذا ينهى عن الترف والنعيم الباذخ، ويجعل هؤلاء من أكبر المجرمين قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا ۖ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾ ﴾[5]. ويرغب في الإنفاق، حتى إن بعض السلف الصالح كان يخرج عن ماله، وبعضهم كان يخرج عن نصف ماله أو ثلثه.

ويحض القرآن الكريم على البذل والإنفاق ويجعل من ذلك أصولاً للتعامل المالي والاقتصادي، ولذا دعا الإسلام المسلمين إلى سخاء النفوس وندى الأكف، وأوصاهم بالمسارعة إلى الإحسان والبِّر. يقول الله تعالى: ﴿ ۞ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ ﴾[٦]. ويقول تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾

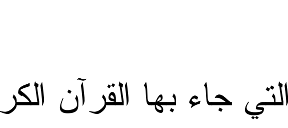
[7]. وقال سبحانه وتعالى: ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ ﴾[8].

وأعطى الإسلام الفقراء الزكاة، وأمرهم بالكسب والعمل، وحرّم عليهم السؤال، وجعل لهم في بيت مال المسلمين حقًّا، وجعلهم طبقة محترمة لهم حقهم عند إخوانهم الأغنياء، ذلك لأن الإسلام لا ينظر للفقر على أنه عيب اجتماعي ولا ذلّة للفقير ولا منّة من الغني، ولكنه ينظر إليه على أنه عارض اجتماعي، يقول ﷺ: "ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس". فجعل الغنى غنى النفس حتى لا يشعر الفقراء بأنهم طبقة منبوذة.

يتضح من كل ذلك، أن القرآن الكريم وإذا لم يكن كتابا في الاقتصاد لأنه أكثر من ذلك بكثير، فإن القيم التي يهديها للناس تؤسس لنموذج إرشادي يمكن الاقتداء به في التعامل الاقتصادي. ويضع القواعد في مجال المعاملات التي تمثل أصولا في التعامل المبني على القيم الإيمانية والأخلاقية. ولو أن الناس التفتوا إلى أمهات المسائل الاقتصادية في القرآن الكريم؛ لسعدوا وفازوا في الدنيا والآخرة.

إذن، تسعى هذه الورقة إلى معرفة أصول المعاملات من بعض آيات القرآن الكريم التي تتناول جانب الإنفاق باعتبارها أهم الأصول وأول المبادئ





التي جاء بها القرآن الكريم في المجال المالي والاقتصادي، وباعتبارها أيــضا أهم الركائز المالية والاقتصادية. وأن الإنفاق من أدوات التكافل وأساس العجلة الاقتصادية، ويشكل أساس السياسات الاقتصادية الحديثة.

فما هو الإنفاق ؟

وما هي أهمية بالنسبة للفرد والمجتمع؟، وما هي أنواعه؟

وكيف حرّم القرآن الربا ؟ ووثق المعاملات؟

وما هي الدلالات القرآنية للتعامل المالي والاقتصادي؟

كل هذه الأسئلة وغيرها سوف تجيب عنها هذه الورقة – بإذن الله –

وتفتح النقاش والحوار لاستكمال جوانب النقص التي فيها.

تعريف الإنفاق:

الإنفاق هو صرف المال في الحاجة([9]). وقد فسره ابن تيمية في كتابه السياسة الشرعية بكلمة السخاء ، حيث إن إنفاق المال فيه تحقيق لمنافع الناس بإصلاح أحوالهم ، "وإقامة الدين والدنيا التي تحتاج إليها الدين" فالإنفاق هو السخاء أو العطاء وبذل المنافع . ولذلك فإن الإنفاق يرتبط بحاجات الأفراد ، كما يرتبط بالإنتاج.



أهمية الإنفاق:

تنبع أهمية الإنفاق من كونه أول الأصول والمبادئ التي وردت في القرآن الكريم في مجال التعامل المالي والاقتصادي، وهناك العديد من الآيات الكريمة التي تبين ذلك. إذ حث الإسلام على الإنفاق باعتباره حق المال وحق الجماعة، حيث إن ملكية المال أمانة تستلزم إنفاقه واستثماره بما فيه مصلحة الفرد والجماعة ، قال تعالى: (آمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير)ﭽ ﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚ ﮛﮜ ﮝ ﮞ ﭼ[10] (). بذلك ربط الإسلام بين الإيمان والإنفاق، وجعل الإنفاق من صفات المسلم، ودليل على طاعته لله، وعلامة من علامات الإيمان وواجباته الملازمة له . فالإسلام يدعو إلى السعي والعمل والكسب، كما يدعو إلى الإنفاق وبذل المال بما فيه منفعة المجتمع. ذلك أن تعطيل المال يلغي وجوده، وهي المنفعة التي تعود على أفراد المجتمع من إنفاقه. ويقول ابن خلدون في ذلك: " واعلم أن الأموال إذا اكتنزت، وادخرت في الخزائن لا تنمو، وإذا كانت في صلاح الرعية وإعطاء حقوقهم، وكف الأذية عنهم، نمت وزكت وصلحت به العامة... فليكن كنز خزائنك تفريق الأموال في عمارة الإسلام وأهله"[11] ().

ومصدر الإنفاق هو من خير الله وفضله في الرزق ، كما هو واضح في الآية السابقة.

والإنفاق ضروريّ وشامل لتمكين التكافل الاجتماعيّ وتدوير العجلة الاقتصاديّة. وتتضح أهمية الإنفاق، في الإنفاق حسن السعة يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ ﭱﭲﭳﭴﭵﭶﭷﭸﭹﭺﭻﭼﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏ ﴾(12).

يستنبط من هذه الآيات الأحكام الآتية :

1. يكون الإنفاق حسب الطاقة ولا تكلف نفس فوق طاقتها.

2. التوازن قدر الاستطاعة بين الكسب (الموارد) والإنفاق (المصارف).

فقوة الدولة لا تقدر بما لديها من نقود ، بل بقدرتها على الإنتاج ، الذي هو مصدر الأموال والدخول والتنمية(13).

وإذا كان الهدف من الإنفاق هو تحقيق المنفعة، فإن هذه المنفعة تكمن بالنسبة للفرد والمجتمع عند إشباع الحاجات عن طريق الإنفاق الاستهلاكي على السلع والخدمات ، أو بتحقيق دخل أو ربح أي تنمية الموارد المالية عن طريق الإنفاق الاستثماري. كما أن مجموع ما ينفق لشراء أموال الاستثمار وهو ما يسمى بالطلب الفعلي ، يحدد مستوى الإنتاج أو مستوى التشغيل القومي(14).

ومن هنا، تظهر أهمية الإنفاق في الحث على الاستثمار ودفع عملية التنمية. وقد أضاف الإسلام مجالا ثالثاً للإنفاق، هو الإنفاق الصدقي، الذي يستكمل به الفرد تحقيق مصلحته ومصلحة المجتمع من المال ، وذلك باكتساب الثواب في الآخرة ، وتزكية المال في الحياة الدنيا، بأداء حق الله، وحق الجماعة فيه، إلى جانب ما ينتج عنه من إعادة توزيع الثروة في المجتمع، ويستتبعه ذلك من أثر على الإنفاق الاستهلاكي والإنفاق الاستثماري للفئات المستفيدة، وبالتالي على مستوى الاقتصاد الوطني.

أنواع الإنفاق:

فيما يلي نعرض لأهم أنواع الإنفاق الثلاثة مسترشدين ببعض الآيات الكريمة التي توضح هذه الأنواع وبيان أثرها المالي والاقتصادي على الفرد والمجتمع، وتعتبر في الوقت ذاته أصولاً في مجال المعاملات.

أولاً: الإنفاق الاستهلاكي:

إن الإنفاق الاستهلاكي هو ترجمة لحاجات الأفراد في صورة طلب في السوق.(15) وهذا النوع يقوم مجموعة من الأصول والمبادئ القرآنية التي منها: ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ (البقرة: 3).

وعلى هذا الأساس، فقد وردت أيضا مجموعة من الأسس لترشيد الإنفاق الاستهلاكي بهدف تحقيق الحياة الطيبة ، ومراعاة جانب استثمار الأموال وتنمية الإنتاج ، وأهم هذه الأسس القرآنية ما يلي:

١) دائرة الإنفاق الاستهلاكي الحلال:

ينظر إلى السلع الاستهلاكية في الإسلام باعتبارها رزقاً وطيبات قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ٢٦٧ ﴾.(16)

يستنبط من هذه الآيات حكم الالتزام بالطيبات وتجنب الخبائث مهما كانت مغريات كثرة المال وارتفاع الأرباح، لأن التعامل في الطيبات عبادة، والله طيب لا يقبل إلاّ طيباً .

أي الموارد التي تستلذها النفس مما أحله الله تعالى. أمـــا فـــي الاقتـــصاديات الوضعية، فإن السلع الاستهلاكية هي كل ما يمكن بيعه وله منفعة اقتصادية.

وقد حدد الإسلام بوضوح دائرة الحلال، والقاعدة هي الإباحة في جميع المعاملات، أما دائرة الحرام فهي محددة. فبالنسبة للملبس حرم الحرير والذهب للرجال كما يحرم استخدام الأواني الذهبية والفضية، وبذلك يصبح الاستهلاك طاعة من الطاعات، يعود بالنفع على الفرد، ولا يضر الغير، ولا يؤدي إلى تبديد المال في الحصول على منفعة مشروعة، وتخصيص ما زاد عن إنتاج الطيبات، وما يؤدي إلى نمو الموارد.

٢) النهي عن الإسراف والتبذير والسفه :



لما في ذلك إنفاق المال في غير مصارفه المستحقة، مما يؤدي إلى أضرار اقتصادية عديدة كانخفاض المدخرات، وبالتالي انخفاض القدرة على الإنفاق، كما يؤدي هذا السلوك في الاستهلاك إلى زيادة النقود المتداولة، مما ينتج عنه تضخم اقتصادي إذا لم يقابل ذلك زيادة في الإنتاج. والإسراف هو "مجاوزة الحد المعروف لمثله"[17] أي هو "الإنفاق في غير طاعة"[18]، أو فيما هو حرام[19]. قال تعالى: ﴿ ۞ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ٣١ ﴾[20] أو[21]. أما التبزير فهو "التفريق والتخريب "هو "المنفقة في معصية الله تعالى، وفي غير الحق والفساد "[22].قال تعالى: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا ٢٦ إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا ٢٧ ﴾[23]. كما قال تعالى في النهي عن السفه في الإنفاق ﴿ وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ٥ ﴾[24].

يستنبط من الآيات السابقة وغيرها المبادئ الآتية :

1. الوسطية والاعتدال في الإنفاق وهذا هو المقصود بكلمة قواماً –
2. تجنب الإسراف الذي يمثل الإنفاق فوق حد القوام –
3. تجنب التقتير الذي يمثل الإنفاق أقل من حد القوام –



٣) تحريم الاكتناز والنهي عن البخل والتقتير :

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾ ﴾ [25]. كما قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ ﴾ [26].

يستنبط من هذه الآيات الأصول والمبادئ الآتية:

1. – تحريم أكل أموال الناس بالباطل .

2. – تحريم الصد عن سبيل الله .

3. – تحريم الاكتناز ويقصد به حبس المال عن وظيفته الأساسية التي خلق من أجلها لأن في ذلك أضراراً كثيرة .

وإن كنز المال والتقتير في الإنفاق يؤدي إلى تعطيل منفعة المال، وتعطيل سرعة تداوله، وينعكس ذلك من ناحية على الاستثمار والتنمية، كما ينعكس على حجم الاستهلاك وما يتحمله الفرد من حرمان بسبب عدم إشباع بعض حاجاته الأساسية. وفي ذلك ضرر على الفرد وعلى المجتمع كله لما ينتج عنه من كساد وتدهور في النمو الاقتصادي [27]. ومن الناحية الأخلاقية يؤدي البخل والاكتناز إلى تعلق النفس الشديد بالمال ، الأمر الذي يصبح الإنسان معه عبداً للمال وهو ما نهى عنه الإسلام.



٤) الاعتدال أو التوسط في الإنفاق :

وهو أساس السلوك الرشيد للمستهلك في الإسلام، ويتم بمراعاة الأحكام الشرعية وحدود الضروريات والحاجيات والكماليات، وينتج عنه اتجاه الاقتصاد إلى التوازن، وتخصيص جزء من الدخل للإنفاق الاستثماري والإنفاق الصدقي. قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ٦٧ ﴾[28].

٥) تحريم الإنفاق الترفي والمظهري :

يقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَإِذَآ أَرَدۡنَآ أَن نُّهۡلِكَ قَرۡيَةً أَمَرۡنَا مُتۡرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيۡهَا ٱلۡقَوۡلُ فَدَمَّرۡنَٰهَا تَدۡمِيرٗا ١٦ ﴾[29]. ويقول عز وج : ﴿ وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱلۡأٓخِرَةِ وَأَتۡرَفۡنَٰهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ يَأۡكُلُ مِمَّا تَأۡكُلُونَ مِنۡهُ وَيَشۡرَبُ مِمَّا تَشۡرَبُونَ ٣٣ ﴾[30].

يستنبط من هذه الآيات تحريم الإنفاق الترفي وما في حكمه لأنه يقود إلى الفساد والهلاك.

ثانياً: الإنفاق الاستثماري:

الإنفاق الاستثماري هو ذلك الجزء من الدخل الذي لا يستخدم مباشرة في إشباع الحاجات، بل يستخدم في إنتاج أموال أخرى استهلاكية أو استثمارية، وبالتالي فهو يشكل مصدراً أساسياً للتوسع في الطاقة الإنتاجية،



وترتبط، تبعاً لذلك، طبيعة وسرعة النمو الاقتصادي بحجم التراكم الرأسمالي، والذي يحدد الإنفاق الاستثماري (31).

وإذا كان الإنفاق الاستثماري يتحدد أساسا، في النظم الرأسمالية وفقاً للربح المتوقع من المشروع الاستثماري، فإن الربح في النظام الإسلامي يأتي ضمن العناصر المحددة لكفاءة ومنفعة المشروع، ولا يمثل معياراً موجهاً أو رئيساً، ويعتبر العائد الاجتماعي أو منفعة الاستثمارات معيارا هاماً في توجيه الإنفاق الاستثماري في الاقتصاد الإسلامي، وذلك وفقا لترتيب أولويات المجتمع الإسلامي (32). كما أن المنفعة العامة لأي مشروع استثماري يجب أن تكون أكبر أو مساوية للتضحية التي يتحملها أفراد المجتمع في مقابلها (33). وقد وضع الإسلامي أسسا عديدة لترشيد الإنفاق الاستثماري، ومنها ترشيد الاستهلاك، كما بينا من قبل، لعدم تبديد المال أو تعطيله عن المساهمة في العملية الإنتاجية، وسوء استخدام الدخل، وعدم تخصيص الموارد الاقتصادية والمالية بكفاءة في النشاط الاقتصادي. ومن ناحية أخرى، حرم الإسلام الربا، إذ يمثل مصدرا للدخل دون بذل أي جهد إنتاجي.

وتتضمن دعوة الإسلام إلى الاعتدال الإنفاق ، دعوة ضمنية إلى الاعتدال في الإنفاق الاستثماري (34)، لقوله تعالى ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ ﴾ حيث تتضمن الآية تعميم الإنفاق دون تخصيص نوع معين منه، والرزق هو كل ما يؤتى الفرد من أموال (35). ويوضح ذلك العلاقة التبادلية بين الدخل



والإنفاق الاستثماري، وذلك بتخصيص مصادر الدخل على مصارف الإنفاق، دون استنزاف للرزق كله في مجال واحد، سواء كان ذلك في الاستهلاك أو الاستثمار أو الصدقة، مما يؤدي إلى اختلال الاقتصاد وعرقلة عملية التنمية.

ثالثاً: الإنفاق الصدقي:

هو النوع الثالث لإنفاق المال الذي ورد ضمن آيات كريمة كثيرة والتي تمثل أصلا له في جانب المعاملات المالية والاقتصادية ويختص به النظام الاقتصادي الإسلامي، وهو إنفاق واجب وركن أساسي فيه ، وليس اختياريا. فهو حق الله وحق الجماعة في مال الفرد ، لقوله تعالى: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمۡۚ ﴾(36). ويقوم الإنفاق الصدقي على مبدأ الاستخلاف والتكافل الاجتماعي ، كما هو واضح على تكامل الجانب المادي والجانب الروحي والأخلاقي في النظام الإسلامي.

والمتتبع لآي الإنفاق ، يتبن له أن الإنفاق الصدقي نوعين:

الأول محدد وثابت ودائم وواجب: وهو الزكاة **(وأقام الصلاة وآتى الزكاة)**، ومقداره محدد تبعا لأنواع المال، وأداؤه ثابت معين في كل عام، كما أنه واجب دائم الأداء لا يرتبط باحتياج أو عدم احتياج المجتمع إليه، حيث يجب أداؤه على كل من يملك النصاب بشرط حولان الحول. والزكاة هي الحد الأدنى للإنفاق الصدقي، وقد تكفي حصيلتها لمجابهة احتياجات المجتمع، كما حدث في العهد الأول في الإسلام، وقد تزيد عن حاجة المجتمع، كما حدث في



عهد عمر بن عبد العزيز ، وقد لا تكفي لمجابهة احتياجات المجتمع ويرجع هذا في الغالب لتقصير الأفراد في أدائها[37].

أما النوع الثاني للإنفاق الصدقي فهو الإنفاق الواجب للصالح العام: وهو غير محدد وغير ثابت وغير دائم ، وينفقه الفرد من تلقاء نفسه. وقد ميز الله في آياته بين الزكاة ومصارف الإنفاق الصدقي الأخرى في قوله تعالى: ﴿ ۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ ﴿١٧٧﴾ ﴾[38]. وعن فاطمة بنت قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إن في المال لحقا سوى الزكاة"[39]

ويقوم الإنفاق الصدقي بدور هام في تمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدولة ، وفي دفع النشاط الاستثماري .

تحريم التعامل الربا:

لما أمر الله تعالى بالإنفاق من طيبات المكاسب – كما رأينا– وجب أن يردف بالكسب الحرام وهو الربا ، والحلال وهو البيع وما يناسب من الدين والرهن وغيرهما.

وحينما كان السياق أعلاه، يعرض الإنفاق الصدقي كان يعرض قاعدة وأصل من أصول النظام الاجتماعي والاقتصادي في القرآن الذي يريد الله

للمجتمع المسلم أن يقوم عليه، ويحب للبشرية أن تستمتع بما فيه من رحمة. في مقابل ذلك النظام الآخر الذي يقوم على الأساس الربوي الذي تعتبر محاربته أصل في التعامل المالي والاقتصادي.

الربا في اللغة: الزيادة مطلقاً، يقال ربا الشيء يربو: إذا زاد. والربا محرم في جميع الأديان السماوية، وذلك للضرر العظيم الذي ينتج عنه، وقد حرم الله عز وجل الربا على اليهود وأنهم خالفوا في ذلك قال الله عز وجل: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ ﴾[40]. فالربا أمره عظيم قال تعالى (الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ المَسِّ)[41]، يعني يقومون من قبورهم يوم القيامة كما يقوم المصروع وتكون هذه علامة يعرفون بها كما أن الغادر له علامة يعرف بها فآكل الربا علامته بعثه وهو يتخبط. وقد توعد الله آكل الربا بالحرب فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ ﴾[42]، قال ابن عباس رضي الله عنهما يقال يوم القيامة لآكل الربا خذ سلاحك للحرب. وقال تعالى: ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ ﴾[43]، يعني يتلفه إتلافاً حسيًا أو معنويًا إما أن يسلط على ماله آفات أو أن البركة تُمحق من ماله أو أنه يحرم من الانتفاع به وكم من إنسان يحوز الثروة لكنه محروم منها بمثابة الحارس يحرسها



للورثة لابد أن يتيقن كل مسلم هذه الحقيقة أن الله تعالى يمحق الربا مهما كان وقد عدَّ النبي صلى الله عليه وسلم أكل الربا من السبع الموبقات ولعن (آكلَ الربا وموكلَه وكاتبَه وشاهديه)، وقال: (هم في الإثم سواء)، وأخبر أن درهم ربا أشد من ستٍ وثلاثين زنية، وورد أن الربا اثنان وسبعون باباً أدناها مثل إتيان الرجل أمه.

يستنبط من الآيات السابقة وغيرها العديد من الأصول والقواعد من أهمها ما يلي:

- يُحلُّ الله تعالى الربح والنماء والزيادة الناجمة من المعاملات المالية والاقتصادية القائمة على التقليب والمخاطرة ويحرم الله الربا المتمثل في مبادلة مال بمال وزيادة.
- يمحق الله تعالى المعاملات الربوية لأنها تقود إلى الضياع والهلاك.
- يبارك الله تعالى في المال الذي يخرج صاحبه الصدقات الفرضية والتطوعية وما في حكم ذلك .
- يقرن الله تعالى الانتهاء عن التعامل الربوي بالإيمان والتقوى .
- وجوب سرعة التوبة والاستغفار عن التعامل الربوي، وعندئذ لا يستحق المرابي إلاّ أصل ماله.

والحكمة في تحريم الربا والله أعلم لأن فيه أكلاً لأموال الناس بالباطل لأنه يأخذ منهم الربا دون أن يستفيدوا منه شيئاً، وفيه إضرار بالفقراء والمحتاجين في تراكم الديون ومضاعفتها عليهم، وفيه سدٌ لباب القرض الحسن

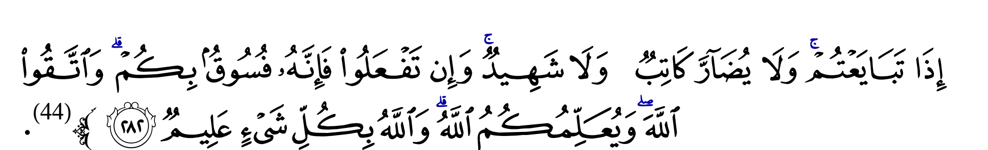


والمعروف بين الناس، وفيه تعطيل للتجارة والحرف والصناعات أي تعطيل للتعامل المالي والاقتصادي، لأن المرابي إذا تحصل على زيادة ماله بواسطة الربا بلا كلفة فسيمنعه ذلك من مزاولة الأعمال التي تكون أكثر كلفةً ومشقة، وفيه تفكيك المجتمع وجعله طبقات لأنه عبارة عن تكديس المال بيد طبقةٍ من المجتمع والطبقة الأخرى تأن تحت وطأة الدين الذي يتضاعف ولا يستطيعون له سداد.

كتابة المعاملات (الدين والرهن):

لقد أوجب الله سبحانه وتعالى كتابة المعاملات المالية، وذلك في أطول آية في القرآن الكريم، ويطلق عليا آية المداينة، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبۡخَسۡ مِنۡهُ شَيۡـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا أَوۡ ضَعِيفًا أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٞ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ وَلَا يَأۡبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ أَن تَكۡتُبُوهُ صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقۡوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْۖ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةٗ تُدِيرُونَهَا بَيۡنَكُمۡ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَلَّا تَكۡتُبُوهَاۗ وَأَشۡهِدُوٓاْ




إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾ ﴾[44].

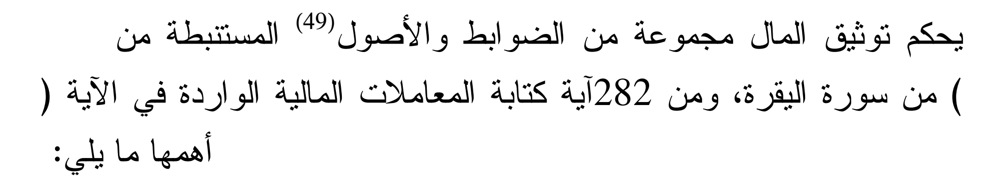
وتعتبر هذه الآية الكريمة أصل في توثيق المعاملات، لقد ورد في تفسيرها معان جليلة، منها ما يتعلق بحفظ المال وحمايته، يقول القرطبي: (إن الأمر بكتابة الأموال ضروري لحفظها، وإزالة الريب، وإذا كان الغريم (المدين) تقياً فما يضره الكتابة، وإن كان غير ذلك فالكتاب ثقات في دينهم، وحاجة صاحب الحق)[45].

ويقول ابن كثير: (هذا إرشاد من الله لعباده المؤمنين إذا تعاملوا بمعاملات مؤجلة أن يكتبوها ليكون ذلك أحفظ لمقدارها وميقاتها وأضبط للشاهد فيها، وقد نبه على هذا في قوله:(﴿ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا ﴾[46]، أي أمر من الله تعالى بالكتابة للتوثيق والحفظ)[47].

ويقول علماء التفسير أن هذه الآية من أعظم أسباب الرجاء في الالتزام بمنهج الله في كتابة الأموال والرأي الأرجح أن الكتابة واجبة وليست مندوبة[48].

ومما يلاحظ في وقتنا الحاضر الإهمال في توثيق الأموال العامة مما يجعلها عرضة للاعتداء عليها ممن لا خير فيهم.





يحكم توثيق المال مجموعة من الضوابط والأصول[49] المستنبطة من آية كتابة المعاملات المالية الواردة في الآية (282) من سورة البقرة، ومن أهمها ما يلي:

[١] أن يتصف كاتب المال بالعدل والتقوى والخشية من الله، وهذا مستنبط من قول الله تبارك: (**وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ**)، وقوله عز وجل: (**وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلاَ يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً**)، وقوله سبحانه وتعال في نفس الآية: (**وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**).

[٢] الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في الكتابة، وهذا وارد في قوله تبارك وتعالى: (**وَلاَ يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ**).

[٣] أن تكون الكتابة طبقاً لما يمليه عليه صاحب الحق أو ما يحل محل ذلك، ليكون ذلك اعترافاً منه بالمديونية مصداقاً لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ۚ ﴾.

[٤] فورية إثبات المعاملات المالية، وهذا يستنبط من حرف "ف" في كلمة: (**فَاكْتُبُوه**)، لأن حرف الفاء يفيد السرعة والتلاحق.



[٥] ضرورة إثبات تاريخ المعاملات المالية وأجلها، وهذا وارد في قوله عز وجل:)**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ**(.

[٦] التوثيق المقترن بالشهود، وأصل ذلك في قوله تبارك وتعالى: **وَلاَ يَأْبَ الشُّهَدَاءُ**(، وقوله عز وجل:)**وَاستشهدوا شَهِيدَيْنِ من رِّجَالِكُمْ(إِذَا مَا دُعُوا).**

[٧] شمولية الكتابة سواء كانت المعاملة صغيرة أو معاملة كبيرة، وهذا واضح في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْۖ ﴾.

ولما أمر تعالى بالاشهاد والكتابة في المعاملات المالية والاقتصادية في الآيات السابقة أمر – عند تعذر الكتابة لعدم وجود كاتب أو أدوات الكتابة وذلك في السفر– أمر بالاستعاضة عن الكتابة بالرهن وذلك بأن يضع المدين رهناً لدى دائنه عوضاً عن الكتابة يستوثق به دينه هذا في حال عدم ائتمانه والخوف منه، وأما إن أمن بعضهم بعضاً فلا باس بعدم الارتهان فقال تعال: ﴿ ۞ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٖ وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبٗا فَرِهَٰنٞ مَّقْبُوضَةٞۖ ﴾ (البقرة: ٢٨٣)، والرهان جمع رهن[50]. وقال: ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضٗا ﴾ (البقرة: ٢٨٣)، فلم تأخذوا رهاناً، في ذلك. ﴿ فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥۗ ﴾(البقرة: ٢٨٣)،

دلالات التعامل المالي والاقتصادي وفق آيات الإنفاق:



إن استعمال مصطلحات الاقتصاد والمال في تقريب الأمــور الدينيــة والقواعد التعبدية، إلى الأذهان، لبيان الواقع الذي نعيش فيه ، ونــستمد منــه الرزق، ونبذل فيها أقصى الجهد بالإنفاق وغيره، لتحقيق أعظم الــربح، لــه دلالات كثيرة منها:

أ) أن كتاب الله عزّ وجل، كتاب أُنزل ليخاطب الناس، ليؤثر فيهم، وييسّر عليهم الأخذ بقواعده.

ب) اهتمام القرآن بالجانب المادي من حياة المسلم، الجانب المتصل برزقه وشؤون حياته اليومية.

ج) إذا اجتمع لفظا المال والنفس في القرآن الكريم، سبق المال النفس، كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾(40).

لقد تحدث القرآن الكريم عن جوانــب متفرقــة مــن أخــلاق الإنــسان الاقتصادية، كما فــي قولــــه ســبحانه: ﴿ قُل لَّوۡ أَنتُمۡ تَمۡلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحۡمَةِ رَبِّيٓ إِذٗا لَّأَمۡسَكۡتُمۡ خَشۡيَةَ ٱلۡإِنفَاقِۚ وَكَانَ ٱلۡإِنسَٰنُ قَتُورٗا ﴿١٠٠﴾ ﴾(41).

فالإسلام لا يغفل عن تنظيم العامل الاقتصادي، ولا يغضّ من قدره، بل يعتدّ به، ويهتمّ بأثره في حياة الناس، وينظّمه ويقوّمه ويجعله حافزاً لحياة كريمة:

(١) فالتكامل القرآني في الجانب الاقتصادي من الحياة الإنسانية، كائن في أنه لا يفصل بين إقامة الدين وأداء العبادات، وبين دنيا كسب المال وإنفاقه ، والاستمتاع بما أحلّ الله للناس من الطيبات.

(٢) اهتم القرآن بالعامل الاقتصادي في حياة الناس، وبيّن عظيم تأثر الإنسان بهذا العامل، واستعداد الإنسان للانحراف الخلقي تحت وطأة هذا العامل، فجعل الإسلام العامل الاقتصادي في خدمة نفع الإنسان فرداً وجماعةً، وأورد القرآن أحكاماً عديدة، تضع قواعد ضابطة لهذا الأمر.

والقرآن بآياته وأحكامه شديد الاتصال بالجانب الاقتصادي:

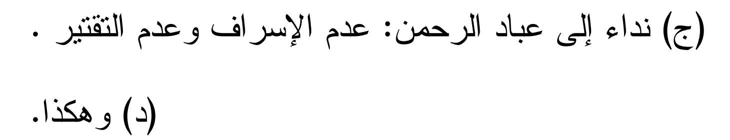
(١) ففي القرآن الكريم، تقرير واضح لخصائص وميول الإنسان فيما يتعلق بالمال والحرص عليه، والطمع فيه، وكراهية الإنفاق منه.

(٢) وفي القرآن، دعوة للإيمان بالعقيدة التي تجعل المال في خدمة الإنسان، وتمنع من جعل الإنسان في خدمة المال.

(٣) لارتباط الوثيق بين القيم الإيمانية والقيم المالية ، فنجد أن معظم تلك الآيات قد قدمت أو ختمت بالإيمان والتقوى وما يشتق عنهما من قيم ومثل ، فعلى سبيل المثال نجد ما يلي:

(أ) نداء إلى الذين آمنوا: بالإنفاق من الطيبات .

(ب) نداء إلى المتقين: بالإنفاق وتجنب الربا .



(ج) نداء إلى عباد الرحمن: عدم الإسراف وعدم التقتير .

(د) وهكذا.

لقد تضمنت آيات المعاملات العديد من أوجه الدلالات الاقتصادية التي منها:

[١] الارتباط القوى بين القيم الإيمانية والقيم المادية في إطار متسق.

[٢]الجمع بين الثابت والمرونة: ثبات الأحكام الكلية والمرونة في التفصيل.

[٣] من مقومات التطبيق ودوافعه وحوافزه وبواعثه القيم الإيمانية والقيم الأخلاقية الفاضلة.

[٤] ربط الإنسان بالله عز وجل الخالق الرازق العليم الحكيم البصير... والعبودية له وحده ولا يكون للمال سلطان على قلب العبد .

[٥] تغليف آيات المعاملات بغلاف الإيمان والتقوى.

[٦] الربط القوى بين الأخذ بالأسباب وإتقانها وبين التوكل على الله.

[٧] ارتباط الأرزاق والآجال بمشيئة الله وحده.



وغير ذلك كثير من الدلالات التي تمثل أصول راسخة لبناء نظام اقتصادي إسلامي وتوضح مدى اهتمام القرآن الكريم وعنايته الفائقة بالجانب الاقتصادي، وعلى مكانة العامل الاقتصادي في الإسلام.

الخاتمة

لقد تناولنا في هذه الورقة أمثلة من آيات أصول المعاملات التي حثت على الإنفاق كما وردت في القرآن الكريم واستنبطنا منها أهم الأصول والضوابط الشرعية الواجب الالتزام بها، الأمر الذي يبرز أهم معالم الإعجاز الاقتصادي .

ولقد خلصت الورقة إلى بعض النتائج العامة من أهمها ما يلي:

(١) القرآن الكريم هو الكتاب الأول الذي وضع الأصول والأسس التي يقوم عليها الاقتصاد الإسلامي، لذا عرّف الاقتصاد الإسلامي بأنه مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التي نستخرجها من القرآن والسنة. وما صلت إليه الورقة يؤكد ذلك.

(٢) اهتمام القرآن الكريم وعنايته بالجانب الاقتصادي، وعلى مكانة العامل الاقتصادي في الإسلام، يبين أن الإنفاق حق المال وحق

الجماعة، لذلك كان الإنفاق تطهيراً للنفس من البُخل والشحّ، ونمــاءً للــمال وبركة، وتحقيقاً للتكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

(٣) لقد تضمنت آيات المعاملات العديــد مــن الأصــول والأحكــام والمبادئ والضوابط الشرعية التي تحقق الخير والعدل بين الناس ، ويشترط أن تكون هذه المعاملات مطابقة لشرع الله وخالصة له وحده باعتبارها من نماذج العبادات والطاعات .

(٤) لقد تضمنت آيات المعاملات العديــد مــن الأصــول والأحكــام والمبادئ والضوابط الشرعية التي تحقق الخير والعدل بين الناس، ويشترط أن تكون هذه المعاملات مطابقة لشرع الله وخالصة لــه وحده باعتبارها من نماذج العبادات والطاعات.

(٥) تشكل أصول المعاملات المالية والاقتصادية في القرآن الكــريم، وحدة متكاملة تنبثق من أصل واحد هو العقيدة الإسلامية، وبهــذا يتبن أن أصول التعامل الاقتصادي والمالي متــصلة بــالأخلاق والقيم الإسلامية.

(٦) وكل ذلك، يساهم في إثراء الفكر المالي والاقتــصادي المعاصــر، ويؤكد على شمولية الإسلام في بناء الحضارة الإنسانية وصـــلاحيته للتطبيق في كل زمان ومكان.



(٧) يحتاج الموضوع إلى مزيد من الدراسة والبحث لبيان أن القـــرآن الكريم هو معجزة الأمة الإسلامية في المجال الاقتصادي وغيره.



الهوامش المرجعية:

---

(١) سورة الشمس : الآيات 7-10.

(١) سورة الجمعة : الآية 10.

(2) سورة الملك : الآية 15.

(3) سورة التغابن : الآية 15.

(4) سورة المعارج : الآية 24.

(5) سورة الأنعام : الآية 123.

(٦) سورة البقرة : الآية 219.

(7) سورة البقرة : الآية 215.

(8) سورة البقرة : الآية 177.

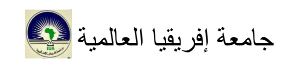
(9) أحمد الشرباصي: المعجم الاقتصادي الإسلامي ، دار الجيل، 1401- 1981، ص 41.

(10) سورة الحديد: الآية رقم ٧.

(11) ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد: مقدمة ابن خلدون، الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص 272.

(12) سورة الطلاق : الآية 7.

(13) مشهور ،أميرة عبد اللطيف: الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ، مكتبة مدبولي، القاهرة ، ص 115.



(14) رفعت المحجوب : الاقتصاد السياسي ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1973، ص 1 /408.

(15) مشهور ، أميرة عبد اللطيف الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ، ص 116.

(16) سورة البقرة : الآية 267.

(17) أحمد الشرباصي ، مرجع سابق ، ص 28.

(18) مجد الدين الفيروز أبادي: القاموس المحيط، مطبعة السعادة، مصر 1332هـ – 1913م، المجلد الثالث– ص152.

(19) ابن كثير، الحافظ عماد الدين أبى الفداء إسماعيل: تفسير القرآن العظيم، عيسى البابي الحلبي، مصر، ص36/2.

(20) سورة الأعراف الآية 31.

(21) مجد الدين الفيروز أبادي: القاموس المحيط، الجزء الأول ص ٣٧٠

(22) ابن كثير: مرجع سابق الجزء الثالث ص 210.

(23) سورة الإسراء : الآيات 26، 27.

(24) سورة النساء: الآية رقم 5.

(25) سورة الإسراء: الآية 29.

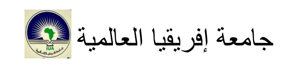
(26) سورة التوبة الآية 34.

(27) قال ابن خلدون: "إن العمران يظهر النقود بالأعمال الإنسانية ويزيد فيها وينقصها" مرجع سابق، ص461.

(28) سورة الفرقان: الآية 67.

(29) سورة الإسراء: الآية 16.





(30) سورة المؤمنون: الآية 33.

(31) عبد الفتاح قنديل، سلوى سليمان: الدخل القومي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1979، ص221.

(32) يمكن أن يتجه الإنفاق الاستثماري أساساً لتمويل إنتاج الضروريات كالمشروعات الزراعية، وصناعة المنسوجات، والصناعات الغذائية، ومشروعات البناء والإسكان، وإقامة المؤسسات التعليمية، ثم تأتي المشروعات المنتجة للسلع والخدمات الحاجية في المرتبة الثانية وأخيرا تأتي المنتجات الكمالية في المرتبة الثالثة.

(33) محمد عمر شبرا: النظام النقدي والمصرفي في اقتصاد إسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، العدد الثاني، المجلد الأول 1404-1984، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي– جامعة الملك عبد العزيز، ص7-8.

(34) سورة البقرة : الآية 3.

(35) محمد على الصابوني: صفوة التفاسير، دار القرآن الكريم بيروت، 1401- 1981، المجلد الأول ص32.

(36) سورة النور: الآية 32.

(37) مشهور، أميرة عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 127.

(38) سورة البقرة: الآية 177.

(39) أبو عبيد، القاسم بن سلام: كتاب الأموال، مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر، القاهرة، 1395- 1975، ص191.

(40) سورة النساء: الآية 160-161

(41) سورة البقرة : الآية 275

(42) سورة البقرة : الآية 278، 279



---

(43) سورة البقرة: الآية 276

(44) سورة البقرة : الآية 282.

(45) القرطبي : "تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن ، دار الشعب ، ص 1191 .

(46) سورة البقرة : الآية 282.

(47) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، دار المعرفة ، بيروت، 1400هـ ، الجزء الأول ، ص 334 وما بعدها .

(48) إسماعيل سالم : شريعة القرآن وعقود المداينات والرهن ، دار الهدية ، 1406هـ /1986م ، ص 35 .

(49) راجع ، أبو بكر الجزائري: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير ، مكتبة العلوم والحكم ، ط 5، 1424هـ / 2003م، المدينة المنورة ، ص 276/1.

(50) أصل الرهن الدوام، وشرعاً: حبس عين في دين لاستيفاء الدين من العين أو من منافعها إذا عجز المدين عن التسديد، ويجمع الرهن على رهان، ورهن.

(40) سورة الأنفال: الآية 72.

(41) سورة الإسراء: الآية 100.

